

الإدارة العامة للاحتياجات  
المبنى الإداري - عين حلوان

## كراسة الشروط والمواصفات

مناقصة عامة لتوريد عدد (٨٠) عامل لأعمال الزراعة و عدد (١٠) قصابين و عدد (٣) مشرف على الأعمال  
للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

جلسة يوم الأحد الموافق ٨٤/٨/٢٠٢٥ م

الساعة الثانية عشر ظهراً . بمقر الإدارة بالعنوان عاليه

ثمن الكراسة : ٢٩٩ جنبية ( فقط مائتان وتسعة وتسعون جنبيها ) + قيمة ١٤٪ القيمة المضافة + ٥ جنبية  
طابع شهيد + ٥ جنبية رسم دعم الأشخاص ذوي الاعاقة.

ثمن التأمين المؤقت : ٧٣٠٠٨ جنبية (ثلاثة وسبعون الف وثمانية جنبيها)

عدد أوراق الكراسة : ( ١٦ ) ورقة .

المدير العام



## الإدارة العامة للإحتياجات

برجاء الاحاطة بأن الجامعة ترغب فى طرح مناقصة عامة لتوريد عدد (٨٠) عامل لأعمال الزراعة واعدد(١٠) قصاصين واعدد(٢) مشرف على الأعمال للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦ لمدة عام تعقد بمقر الإدارة العامة للإحتياجات بالمبنى الإداري بالحرم الجامعى وذلك يوم **الأربعاء** الموافق ٢٠٢٥/١٤/٢٥ فى تمام الساعة الثانية عشر ظهراً على أن يقدم العطاء طبقاً للشروط الآتية :-

- ١- على مقدم العطاء أن يوقع على كل صفحات العطاء ويعتبر توقيعه إقرار منه بقبول العطاء وإذا لم يوقع المورد على مرفقات العطاء وصفحاته فللجامعة الحق في عدم قبول العطاء .
- ٢- يرفق بالعطاء تأمين مؤقت : ٧٣٠٠٨ جنية (ثلاثة وسبعون الف وثمانية جنيهاً) وطبقاً لطرق السداد المرفقة على ان يكون مدة سريان خطاب الضمان اربعة شهور من تاريخ فسخ المظاريف الفنية .
- ٣- يجب على صاحب العطاء المقبول أن يودع فى مدة لا تتجاوز عشرة ايام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره بخطاب بقبول عطائه تقديم تأميناً نهائياً بنسبه ٥% من القيمة الإجمالية لأمر التوريد المتعاقد عليه لضمان تنفيذ العقد .
- ٤- الارتباط بالأسعار ومدة سريان العطاء لمدة تسعون يوماً.
- ٥- تنفيذ محل العقد لمدة عام .
- ٦- يقدم العطاء طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المرفقه بكل دقة .
- ٧- يتم الاختيار عند البت طبقاً للمواصفات الفنية الموضحة بالمرفق ويستبعد كل عطاء غير مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة .
- ٨- يقدم خطاب تفويض فى حالة حضور مندوب عن الشركة صاحبة العطاء المقدم .
- ٩- يستبعد أي عطاء غير مصحوب بكراسة الشروط والمواصفات المطروحة من قبل الجامعة وتكون مستنسخة وموقع على كل صفحة من صفحاتها .
- ١٠- يتم تقديم العطاء داخل مظروفين أحدهما فني والآخر مالي ويكون بداخلهما الآتى :-

❖ المظروف الفنى (يتضمن التأمين الإبتدائى - والمواصفات الفنية - صور من جميع المستندات الخاصة بالمورد مثل البطاقة الضريبية موضح بها آخر إقرار ضريبي مختوم بشعار الجمهورية - عقد التأسيس - سابقة الأعمال - التسجيل فى ضريبة القيمة المضافة . السجل التجارى - اصل كراسة الشروط والمواصفات) .

### ❖ تقديم مايفيد بأن الشركة مسجلة فى منظومة الفاتورة الالكترونية .

- ❖ لصق طابع الشهيد بقيمة خمسة جنيهاً و٥جنية رسم دعم الاشخاص ذوى الاعاقة .
- ❖ يرفق ايصال سداد قيمة كراسة الشروط والمواصفات وكذا قيمة طابع الشهيد فى حالة عدم اللصق .
- ❖ المظروف المالى (يتضمن الأسعار المالية لكل بند على حدى - رقم الحساب البنكى صادر من البنك) .

١١- اسم المسنول عن توقيع العقد .

١٢- المناقصة غير قابلة للتجزئة .

١٣- يجب ان تكون الشركات المتقدمة للمناقصة مقيدة على موقع بوابة المشتريات الحكومية الالكترونية وعنوانها [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg) وموضحا بها بيانات الشركة كاملة. البرنامج الزمني لهذه العملية ثلاثة شهور تقريبا من تاريخ فسخ المظاريف الفنية علي النحو التالي .

- فسخ المظاريف الفنية
  - لجنة البت ( احالة المظاريف الفنية )
  - لجنة البت الفني
  - لجنة فسخ المظاريف المالية
  - لجنة البت المالى
- ١٤- تختص محاكم مجلس الدولة بالقاهرة دون غيرها بنظر اى نزاع ينشأ بكراسة الشروط او العقود التى تم ابرامها نتيجة المناقصة .
- ١٥- يسرى على هذا العطاء أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ لتنظيم التعاقدات ولائحته التنفيذية .

المدير العام



## الشروط والمواصفات

### الخاصه لأعمال المسطحات الخضراء

- مواعيد العمل طوال العام ابتداء من الساعة ٧ صباحا وحتى ٣ عصرا من السبت الى الخميس أسبوعيا .
- تحدد أماكن العمل بالمسطحات الخضراء بالحرم الجامعي بعين حلوان وفقا للمناطق المحددة بكمبيوتر الموقع المحدد من إدارة الحدائق والتشجير بالإدارة العامة للشئون الهندسية (مرفق) على ان يتم المعاينة النافيه للجهاله لهذه المواقع .
- تقوم الشركة بتوفير عدد (٨٠) ثمانون عامل زراعي يوميا من ذوى الخبرة بأعمال الزراعة والسن لا يقل عن ١٨ سنة ولديهم القدرة البدنية لأعمال الزراعة + عدد (١٠) قصاصين للأسوار والأشجار وتقليم النخيل وتنظيفه وتقسيره وقص النجيل + عدد (٢) مشرف من قبل الشركة من ذوى خبره بأعمال الزراعه بأجمالى عدد ( ٩٢ ) للعمل بالموقع والمشائل التابعة للإدارة .
- تقوم الشركة بأعمال الري يوميا او حسب حاجة المسطحات الخضراء والأسوار والأشجار وفى المواعيد التى يحددها مهندسى ومشرفى إدارة الحدائق والتشجير لكل منطقة وعلى الشركة توفير ( الأدوات والعدد اللازمة من خراطيم الري اللازمة (بقطر ابوصة) ذات خامة عاليه الجودة حسب احتياج كل موقع وماكينات قص نجيل ومقصات اسوار وبلط وازم وفوس ومناقر وكرك لكل عامل ومنشار بنزين لتقليم الأشجار وسلالم خشبية لا يقل ارتفاعها عن ٤ متر ) .
- توفير ما يستجد من عدد وادوات تتطلبها حاجة العمل بالجامعة وجميع العدد والادوات تكون ذات جودة عاليه مع استبدال التالف من الادوات بشكل دورى لكل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الإدارة بالجامعة .
- القيام بالأعمال الزراعية اللازمة من خدمات وعزيق وشقرفة ونظافة احواض الزهور وخلافه من قص المسطحات الخضراء وقص وتشكيل للأشجار والاسوار وتقليم النخيل وتنظيفه وتقسيره حسب ما يقرره مهندسى ومشرفى إدارة الحدائق والتشجير .
- تلتزم الشركة بصيانة واصلاح شبكة الري ( الرشاشات - مخارج المياه ) بصفة دورية .
- تلتزم الشركة فى حالة وجود عطلات رسمية تزيد عن ثلاثة ايام متتالية بتوفير مالا يقل عن نصف قوة العمالة للرى وصيانة المسطحات والنباتات حفاظا عليها من التلف .
- تلتزم الشركة فى حالة ظهور اى إصابة بالنباتات والأشجار الموجودة بالحرم الجامعي بعمل المتابعة اللازمة لمعالجة هذه الإصابة تحت إشراف مهندسى ومشرفى الإدارة بالمبيدات اللازمة مع عمل رشات وقائية حسب الحاجة .
- تلتزم الشركة بتغيير التالف من شبكة الري والمحابس اليدوية وجميع انواع الرشاشات وخلافة واصلاح الكسور فى شبكة الري التالفة نتيجة استخدام عمال الشركة .
- تلتزم الشركة باستبدال التالف من النباتات المسند اليها صيانتها الناتج عن اهمال عمال الشركة .
- متابعه كافة أعمال الشركة والتقييم الدورى لأعمالهم عن طريق مهندسى ومشرفى ادارة الحدائق والتشجير بالجامعة .
- تقوم الشركة بتوفير العدد والادوات اللازمة واكياس جميع المخلفات الزراعية اللازمة للأعمال المذكورة وتقوم الجامعة بتسليم الشركة مكان لتخزين العدد والادوات وخلافة عن طريق الإدارة العامة للشئون الادارية .

**\*\* وعند اخلال الشركة بتنفيذ اى من الاعمال المكلفه بها يحق للجامعة خصم مبالغ من مستحقات الشركة الشهرية\*\***

### على النحو التالى:

- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير عدم القيام بقص الاسوار والاشجار وتقليم النخيل بأنواعه عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعة .
- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير عدم قيام الشركة بعمل الحديات والنظافة لاحواض الزهور عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعة .
- خصم ٠.٥% من المستخلص الشهري نظير غياب من يوم الي خمسة ايام خلال الشهر عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الادارة بالجامعة .

١٢ / محمد عبد الحليم  
١٣ / محمد عبد الحليم

وفي حالة غياب أكثر من خمسه ايام حتي عشرة ايام ترفع نسبة الخصم الي ١% من المستخلص الشهري عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الادارة بالجامعة.  
وفي حالة غياب أكثر من عشرة ايام خلال الشهر ترفع نسبة الخصم الي ٢% من المستخلص الشهري عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الادارة بالجامعة.  
**ملحوظة: يحتسب لكل غاب يوم عمل يوم غياب مستقل.**

- خصم ٢% من المستخلص الشهري عن ا لزراعة نظير عدم القيام بقص نجيل المسطحات الخضراء عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعه .
- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير حدوث تلفيات او اضرار نتيجة عدم الري عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعه .
- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير عدم توفير العدد والادوات اللازمة ( من ماكينات قص ومقصات اسوار وفؤوس ومناقر وسلالم وخلافة ) عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعه .
- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير عدم قيام الشركة بعمل المكافحة اللازمة عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعه .
- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير عدم قيام الشركة بأصلاح اى تلفيات بشبكة الري او مخارج المياه عن كل موقع يشرف عليه مهندس او مشرف الاداره بالجامعه .
- خصم ١% من المستخلص الشهري عن الزراعة نظير عدم رفع المخلفات حيث يقوم عمال الشركة بتجميع المخلفات الزراعية وخلافة بنقاط التجميع المحددة عن طريق ادارة الحدائق والتشجير ويتم نقلها خارج الحرم الجامعى بمعرفته من الجامعة .


## شروط عامه :-

- مسئولية الشركه عن الحوادث التي تقع على عمالها وكذا تأميناتهم وعلاجهم وكافة مستحقاتهم .
- مسئولية الشركه عما بدر من عمالها من أعمال تتنافى مع الأعراف والقيم الجامعيه .
- يكون من حق الجامعه استبعاد العمال المقصرين فى أعمالهم او الذين يبدر منهم أعمال منافيه وطلب استبدالهم من الشركه .

### مقدمه لسيادتكم

١٤ / ١٠ / ٢٠١٤  
م/ محمد فهد

م/ محمد فهد



مساحة الارض المخطط لها 107888 م<sup>2</sup>

مساحة الارض المخطط لها 107888 م<sup>2</sup>

Drawing Scale: 1 : 2000

1200 400 00  
1600 800 200 300 meter

9200.0  
9050.0  
9100.0  
9150.0  
9200.0  
9250.0  
9300.0  
9350.0  
9400.0  
9450.0  
9500.0  
9550.0  
9600.0  
9650.0  
9700.0  
9750.0  
9800.0  
9850.0  
9900.0  
9950.0

طريق اسفلت  
السور الشمالي للجامعة  
طريق اسفلت

ساحة انتظار  
السور الشرقي للجامعة

سور مشرق الخياطين



Helwan University



إدارة التعاقدات



الإدارة العامة للمشتريات والمخازن  
المبنى الإداري - عين حلوان - الدور الثالث

### شكاوى

- في حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م او جهة التعاقدات بالتزامها او بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم بشكواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابع لوزارة المالية الكائن مقره ( ١٣ شارع منصور- لاطوغلى - القاهرة ) {ابراج وزارة المالية - امتداد رمسيس - برج رقم (١)} للنظر او الفصل فى الشكوى قبل اللجوء إلى جهات القضاء .
- ويكون تقديم الشكوى ممن له مصلحة فى ذلك الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك وفقا للمواعيد التالية :-

مواعيد شكاوى التعاقدات العمومية		
م	نوع الشكوى	مواعيد تقديم الشكاوى
١	شكوى المتعلقة باجراءات الطرح وكراسة الشروط	تقدم قبل موعد فتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الاقل
٢	شكوى المتعلقة بالبت الفنى	تقدم قبل موعد فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الاقل
٣	شكوى المتعلقة بالبت المالى	تقدم قبل موعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الاقل
٤	شكوى المتعلقة بدخول اجراءات التعاقد حى التنفيذ	بعد يوم عمل على الاكثر من صدور القرار الذى تتضرر منه الشركة الشاكية

- كما يتم تقديم صورة من الشكوى الى الهيئة العامة للخدمات الحكومية فى ذات الوقت ، وصورة من الشكوى المتعلقة بدخول اجراءات التعاقد الى السلطة المختصة بالجهة المتعاقدة المشكو فيها .

### سحب العطاء :

- إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقا للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر ، أو استئدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور .



Helwan University



إدارة التعاقدات



الإدارة العامة للاحتياجات

عين حلوان - المبنى الإداري - الدور الثالث

## طرق سداد التأمين الابتدائي

- (١) خطاب ضمان ابتدائي غير مشروط صادر من أحد المصارف المعتمدة لدى البنك المركزي ساري لمدة (٤ شهور) (أربعة أشهر) تبدأ من تاريخ جلسة الفرض الفني ، ومتضمناً عبارة (نقر بأننا لم نتعدى الحد المصرح به لإصدار خطابات الضمان من البنك المركزي المصري).
- (٢) من خلال فيزا بنكية بخزينة الجامعة .
- (٣) عن طريق أحد المصارف التالية وطبقاً للكود المؤسسي {٣٠٩٠٠١٠١} رقم الحساب {٩١٩٠٤٤٧٧٧٨} /ح/الدائنون (مدفوعة مواطن).

### البنوك المشتركة في خدمات التحصيل الإلكتروني للإيرادات السيادية

عدد الفروع	اسم البنك	م	عدد الفروع	اسم البنك	م
74	بنك كريدى اجريكول	17	287	البنك الاهلى المصرى	1
40	بنك المصرف المتحد	18	289	بنك مصر	2
1	سيتى بنك	19	126	بنك القاهرة	3
157	البنك القطرى الوطنى	20	98	البنك التجارى الدولى	4
29	البنك الاهلى المتحد	21	31	بنك الاتحاد الوطنى	5
76	اتش اس بى سى	22	23	بنك المؤسسة العربية المصرفية	6
53	بنك التعميرو الاسكان	23	31	البنك العربى	7
69	مصرف ابو ظبى الاسلامى	24	48	بنك بربوس	8
34	بنك عودة	25	16	المصرى الخليجى	9
29	بنك ابو ظبى الوطنى	26	22	البنك المصرى لتنمية الصادرات	10
27	بلوم بنك مصر	27	21	بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	11
1,209	بنك التنمية و الائتمان الزراعى	28	36	بنك الوطنى المصرى	12
1	البنك العربى الافريقى	29	65	بنك امارات دىبى الوطنى	13
337	هيئة البريد المصرى	30	1	بنك التنمية الصناعية و العمال المصرى	14
14	بنك مصر ايران	31	13	بنك الاستثمار العربى	15
29	بنك البركة	32	154	بنك الاسكندرية	16

{ { على مقدم العطاء تقديم إيصال بنكى بالكود المؤسسى أعلاه } }

## مشروع نمط العقد النموذجي لتقديم خدمة

يتم الموافقة ..... الموافقة ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً ..... (١) ..... ومقرها ..... (٢) ..... بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية ..... (٣) .....، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته ..... (١) .....

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد  السيد/  السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية ..... بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

### (الطرف الأول)

(إذا كان الطرف الثاني شخص اعتباري، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... والفنصفة ..... ومسجلة بسجل ..... برقم ..... ورقمها التأميني ..... بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني .....، ويمثلها  السيد/  السيدة) بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفتها ..... بموجب .....

(إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً:  السيد/  السيدة) ..... وشهرته/شهرتها ..... بطاقة رقم قومي/ ..... مقيم/مقيمة به ..... تليفون ..... فاكس ..... بريد إلكتروني ..... بطاقة ضريبية ..... والمسجل بنقابة ..... بعضوية رقم .....

### (الطرف الثاني)

#### تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة ..... (٥) .....، وذلك بغرض .....، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(  العطاء/  العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد  السلطة المختصة ... (٦) .../  المفوض عنه ... (٧) ... بالقرار رقم .... الصادر في ....) لإجراءات طرح العملية رقم .... بتاريخ .... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، و(  الإعلان/  الدعوة/  طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن (  المناقصة العامة/  المحدودة/  المحلية/  ذات المرحلتين)  الممارسة العامة/  المحدودة)  الاتفاق المباشر (١) رقم (.... لسنة ....) للتعاقد على ..... (١٠) .....

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكتاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

٦- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.

٧- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

٨- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

٩- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٠- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصيت به ( ) لجنة البت في  
سنة/الممارسة/ ( ) لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول ( ) العطاء/  
العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط مقداره .....)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره ( ) الأفضل  
شروطاً والأقل سعراً/ ( ) الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة  
لتوصية اللجنة بتاريخ .....

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها و( ) العطاء/ ( ) العرض) المقدم من  
الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر ( ) لجنة البت في  
المناقصة/الممارسة/ ( ) لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ..)، وأمر الاسناد المؤرخ ...../...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا  
العقد ومتمماً ومكماً لأحكامه.

### البند الثاني (١١)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٢)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

### البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة ..... (١٣)..... بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة،  
ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق  
هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل  
التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

### البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات  
الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة ..... (١٤).....  
نظير مقابل ..... (١٥)..... مقداره ..... (١٦)..... (فقط ومقداره .....)، وبقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط  
ومقداره .....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

### البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....) تبدأ من تاريخ .  
وتنتهي في ....

(إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مدده العقد يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبه فيه)

١١ - إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.  
١٢ - يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات، ويتعين استيفاءها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالعقد.

١٣ - أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

١٤ - أدخل مدة التعاقد الأصلية.

١٥ - أدخل المدة المحددة لسداد قيمة التعاقد (شهري/سنوي/ربع سنوي، أو غير ذلك).

١٦ - أدخل القيمة الإجمالية للعقد.

مدد مدة هذا العقد بما لا يتجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات  
 قبل انقضاء مدة العقد بـ..... على الأقل.  
 ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأي  
 من كتابي طراً على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تتجاوز ..... من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده  
 خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

### البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجماليًا مقداره (.....) (فقط ومقداره .....). بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا  
 العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال (  نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية /  بخطاب الضمان بحساب  
 الطرف

الأول رقم ..... بنك ..... /  خصماً من مستحقاته الصالحة للصحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت  
 المحدد للسداد /  خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ..... (١٧)..... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم  
 في الوقت المحدد للسداد /  حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

### البند السابع (١٨)

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ  
 إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره .....). بما يعادل نسبة (١٩%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد  
 صادر من بنك ..... وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعمله ذاتهما.

### البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ..... (٢٠).... وعنوانه ..... على أن يتم ذلك خلال مدة ....  
 (٢١).... تبدأ من (  اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد /  ..... (٢٢)....)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها،  
 كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف  
 البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.  
 (إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ..... (٢٣).... وعنوانه ..... على أن يتم ذلك خلال مدة ..... (٢٤)....  
 تبدأ من (  اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد /  ..... (٢٥)....)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين  
 عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ  
 التزاماته عن المواعيد المحدده بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من  
 هذا العقد.

م	بيان	التاريخ	المكان
.....	.....	...../...../.....	.....

- ١٧- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ١٨- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
- ١٩- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
- ٢٠- أدخل مكان تنفيذ العقد.
- ٢١- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٢- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٣- أدخل مكان تنفيذ العقد.
- ٢٤- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٥- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

.....	...../...../.....	.....	.....
-------	-------------------	-------	-------

### البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية واتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي تصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

### البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو لاستغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

### البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون معبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الأعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً للتالي: (٢٦)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....	.....
.....	.....

### البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة .... من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدد الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر، ويعتبر الطرف الثاني مسئولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

### البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفيتش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو إذن مسبق. (٢٧)

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته بحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد.

### البند الرابع عشر

٢٦- أدخل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

٢٧- يتعين على السلطة المختصة بالجهة الإدارية إصدار قرار بتكاليف من تراه مناسباً من ذوى الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.

الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (  شهر /  ثلاثة أشهر /  سنة / ..... (٢٨) ..... ) قيمة ما  
عن الخدمات المؤداة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز ( ٣٠ ) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على  
رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل  
تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة  
تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

### البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو  
النقص وبما لا يتجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي  
تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الاعتماد المالي اللازم ،  
وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، وألا يؤثر ذلك على أولوية التعاقد في ترتيب عطاوة  
، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من  
القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

### البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما  
في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل  
الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو  
علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

### البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما  
يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود من الباطن  
إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون  
غيره مسئولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسند إليهم بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم  
من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين ٥٦، ٥٧ من لائحته التنفيذية.

### البند الثامن عشر

(٢٩) كلف الطرف الأول (  السيد /  السيدة ) ..... بصفته/بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم  
..... الصادر في ..... مسنولاً/مسنولة عن إدارة هذا العقد.

### البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالقات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير  
الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.  
ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق  
عليها.

### البند العشرون

٢٨- أدخل المدة (شهرياً/ربع سنوية/ سنوية، أو غير ذلك).

٢٩- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة للنافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ  
سلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع  
الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب حقيقي أو غير ذلك.

### البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه  
مهلة بما لا يجاوز .....<sup>(٣٠)</sup> من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه  
فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: .....<sup>(٣١)</sup>

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه  
من أضرار بسبب التأخير.

### البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي  
اساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف  
الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه  
الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ،  
وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجه لاتخاذ أية إجراءات أو أضرار أو تنبيهه ، فضلاً  
عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم  
١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها  
الجهات العامة المشار إليه.

### البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في  
الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

### البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيأ  
كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو فسخه،  
ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررّة في هذا الشأن.

### البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في  
مواعيدها المحددة قانوناً.

### البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما  
يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية  
بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها  
الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي  
أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية  
الخلاف.

٣٠- أدخل المهلة المناسبة.

٣١- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللاحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

### البند السابع والعشرون

حالة إخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على طرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل رة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من استحقاقه لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالى على الطرف الثانى وذلك متى تحققت المخالفات قرين كل منها: (٣٢)

م	المخالفة	الجزاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....

### البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثانى استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثانى أو أعسر.

### البند التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد، كما تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومى وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولانحته التنفيذية الصادرة بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ و ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد.

### البند الثلاثون

- أ- فى حالة ما إذا كان الطرف الثانى شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالى :  
(تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أى بند من بنود هذا العقد).
- ب- فى حالة ما إذا كان الطرف الثانى شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالى :  
(تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أى بند من بنود هذا العقد).

## البند الحادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه للالتزامات التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات طرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

## البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

رُوجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة، لقسم الفتوى بمجلس الدولة، وذلك بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٨ من ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م، ووافق عليها مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٨/٢/٢٠٢٣.